

سنن الدارقطني

14 - نا محمد بن أحمد بن يوسف بن يزيد الكوفي أبو بكر ببغداد وأبو بكر أحمد بن أبي دارم قال نا أحمد بن موسى بن إسحاق نا أحمد بن صبيح الأسدي نا طريف بن ناصح عن معاوية عن عمار الدهني عن أبي الزبير قال ٧ سألت بن عمر عن رجل طلق امرأته ثلاثا وهي حائض فقال أتعرف بن عمر قلت نعم قال طلقت امرأتي ثلاثا على عهد رسول الله ﷺ وهي حائض فردها رسول الله ﷺ إلى السنة هؤلاء كلهم من الشيعة والمحموظ أن بن عمر طلق امرأته واحدة في الحيض